

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 23 با مؤرخ في 06 جويلية 2014 يتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الدكتوراه ويحدد عدد المناصب المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2014-2015

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 05 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 أوت سنة 2008، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، والذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبموجب القرار رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية سنة 2012، والذي يحدد تنظيم التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه، المعدل والمتمم،
- وبناء على محاضر اجتماع اللجان المختصة للندوات الجهوية شرق، وسط، غرب،
- وبناء على محاضر اجتماع لجنة التأهيل للتكوين في الطور الثالث.

### يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: نطبقنا لاحكام المادة 2 من القرار رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية سنة 2012 والمنظور اعلاه، يهدف هذا القرار الى تأهيل مؤسسات التعليم العالي الاثني عشر لضمان التكوين لنيل شهادة الدكتوراه بعنوان السنة الجامعية 2013-2014:

بالتاريخ  
الذي  
الذي  
الذي

- الجامعات: جامعة العلوم والتكنولوجيا هواري بومدين، جامعة الجزائر 1، جامعة الجزائر 2، جامعة الجزائر 3، جامعة تيزي وزو، جامعة بجاية، جامعة بومرداس، جامعة البويرة، جامعة البليدة 1، جامعة البليدة 2، جامعة المدية، جامعة الشلف، جامعة غرداية، جامعة الجلفة، جامعة خميس مليانة، جامعة الأغواط، جامعة قسنطينة 1، جامعة قسنطينة 2، جامعة قسنطينة 3، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، جامعة عنابة، جامعة باتنة، جامعة بسكرة، جامعة الوادي، جامعة الطارف، جامعة قالمة، جامعة جيجل، جامعة خنشلة، جامعة المسيلة، جامعة ورقلة، جامعة أم البواقي، جامعة سطيف 1، جامعة سطيف 2، جامعة سكيكدة، جامعة سوق أهراس، جامعة تبسة، جامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران، جامعة وهران، جامعة تلمسان، جامعة مستغانم، جامعة سيدي بلعباس، جامعة معسكر، جامعة سعيدة، جامعة تيارت، جامعة بشار، جامعة أدرار.

- المدارس خارج الجامعة: المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي، مدرسة الدراسات العليا التجارية، المدرسة العليا للتجارة، المدرسة الوطنية متعددة التقنيات، المدرسة الوطنية العليا للفلاحة، المدرسة الوطنية العليا للري، المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي، المدرسة الوطنية العليا لعلوم البحر وتهيئة الساحل.

- المراكز الجامعية: المركز الجامعي بعين تيموشنت.

المادة 02: يحدد عدد المناصب المفتوحة لقائدة لكل مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي المذكورة في المادة الأولى وفقا للملاحق المرفقة بهذا القرار.

المادة 03: يؤهل التكوين في الدكتوراه لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ أول تاهيل، مع مراعاة أحكام المادة 5 من القرار رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية سنة 2012، المذكور أعلاه.

المادة 04: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ورؤساء مؤسسات التعليم العالي المذكورة أعلاه، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حزر بالجزائر في،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

كلمة  
الأستاذ  
الأستاذ

